A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/42/612/Add.1
4 November 1987
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH

الدورة الثانية والاربعون
البند ١٢ من جدول الاعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

تقرير الامين العام

إضافة

المحتويات

الصفحة

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات ٢
بوتسوانا ٢
رومانيا ٣

87-26956 ٦٢٧٤ح

Digitized by UNOG Library

بوتسوانا

[الاصل : بالإنكليزية]
[٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

١ - يبدو لحكومة بوتسوانا أن مشكلة حقوق الإنسان لا يمكن حلها إذا ركزنا جهودنا على التعاون الدولي . بيد أن التعاون الدولي ، ولا سيما المسؤولية الدولية ، سيكونان دون شك حافزا هاما على مراعاة حقوق الإنسان . ومن ثم ، فإن حكومة بوتسوانا تقترح تناول هذه المشكلة بالطريقة التالية :

(أ) على الصعيد الدولي - ينبغي وضع اتفاق دولي يمثل تحسينا للاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان ، أو يشكل بروتوكولا لهذه الاتفاقيات ، بحيث ينص على ما يلي :

'١' إيجاد آلية دولية لتنفيذ ورصد مراعاة حقوق الإنسان . وينبغي أن تتألف هذه الالية من لجنة معنية بحقوق الإنسان تتمثل مسؤوليتها في رصد مراعاة حقوق الإنسان وتقديم التقارير عنها ، ومحكمة دولية على غرار المحكمة الاوروبية لحقوق الإنسان ، يكون من سلطتها اصدار أحكام ملزمة ضد الدول الاعضاء ، ويكون الوصول إليها متاحا للأفراد من رعايا الدول الاعضاء ؛

'٢' فرض التزام على الدول الأعضاء بأن تتصرف ، على الاقل ، وفق أدنى المستويات المقبولة دوليا في مجال حماية حقوق الإنسان ؛

'٣' إيجاد شكل ما من أشكال الجزاء في حالة عدم الامتثال ؛

(ب) على الصعيد المحلي : من أجل نجاح التعاون على الصعيد الدولي ، يجب على الأطراف ، أولا ، أن يرتبوا نهجهم الداخلي وفق مبدأ حقوق الإنسان . ورغم أن ثمة عددا من البلدان قد سبق له أن ضمّن دساتيره صكوك تتعلق بحقوق الإنسان ، فإن بعضها ، اليوم ، قد شُحّ أو أُستعيض عنه ببعض النصوص الغامضة مما أدى إلى تضاؤل حماية الفرد عما هو وارد في الدساتير الاصلية . وبالتالي ، فإن من رأينا أنه يتعين تشجيع الدول الاعضاء على القيام بما يلي ، إن لم يتم الزامها بذلك بموجب اتفاق دولي :

Digitized by UNOG Library

'١' اصدار صكوك للحقوق يحميها الدستور وتكون نافذة بحكم القانون ؛

'٢' إنشاء سلطة قضائية مستقلة يعمل بها قضاة مؤهلون قانونيا وغير سياسيين ، مع عدم المساس بولايتهم ، للفصل في مسائل حقوق الإنسان ، وإعطاء هذه السلطة حق إعلان عدم دستورية قرارات السلطة التنفيذية أو التشريعية ؛

'٣' تشجيع احترام حكم القانون ، وجعل المواطنين يدركون معنى السلوك المشروع والفكرة القائلة بأن التمتع بالحقوق والحريات رهن باحترام حقوق وحريات الآخرين .

٢ - ومن المتفق عليه أن التنفيذ على الصعيد الدولي ليس سهل التطبيق بالنسبة للدول ، حيث قد توجد ، في بعض الحالات ، سلطة تكفل تنفيذ القوانين .

٣ - وإن ادراج وثائق الحقوق في الدساتير لا يضمن كذلك احترام حقوق الإنسان . وليس ثمة طريق سهل . فمجرد وجود قانون ، خاصة إذا كان من القوانين العليا ، يتضمن الزام الدولة بمراعاة بعض القواعد ، يعتبر نقطة بداية لتعزيز مراعاة حقوق الإنسان . والمسؤولية إزاء المجتمع الدولي والإحراج المترتب على التقارير المعاكسة سيساهمان أيضا في مراعاة حقوق الإنسان . وبناء عليه فإن هذه الاقتراحات تستند إلى تلك الاعتبارات .

رومانيا

[الاصل : بالفرنسية]
[١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧]

١ - إن جمهورية رومانيا الاشتراكية تعلن تأييدها لإقامة تعاون دولي واسع النطاق في مجال حقوق الإنسان ، داخل إطار الاتفاقيات المبرمة وأشكال التعاون المقبولة على الصعيد الدولي ، بغرض تشجيع حقوق الإنسان وحرياته الاساسية ، ولا سيما على أساس تبادل الاراء بروح بناءة . وهذا من شأنه أن يساهم في التقارب بين الشعوب ، وفي تعزيز العلاقات الودية والتعاون والتفاهم بين الدول ، وفي بلوغ أهداف حفظ ودعم السلم والأمن الدوليين .

Digitized by UNOG Library

٣ - وبناء على تصور شامل لدى رومانيا فيما يتصل بحقوق الإنسان وحرياته الاساسية ، فقد قامت ، في إطار المحافل الدولية المختلفة ، إما بتقديم ما لديها من مبادرات واقتراحات بشأن طرق تشجيع هذه الحقوق والحريات ، أو بتأييد اقتراحات الدول الاخرى . ومن منطلق هذا النمط من التفكير ، اقترحت رومانيا ، في الاجتماع العام الاوروبي في فيينا ، عقد مؤتمر اوروبي بشأن وضع المرأة والشباب ، ومؤتمر اوروبي في ميدان تعليم القوى العاملة وتدريبها وتثقيفها ، ومؤتمر اوروبي بشأن الإجرام وإدمان الكحول وتعاطي المخدرات ولا سيما من جانب الشباب ، وكذلك تنظيم اجتماع للخبراء بشأن مشاكل البطالة .

٣ - وفي الامم المتحدة ، ادخلت رومانيا البحث المتعمق للمشاكل المتصلة بالشباب ، مما أدى في عام ١٩٨٥ إلى إعلان السنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلم ، وعقد مؤتمر الامم المتحدة العالمي للسنة الدولية للشباب ، ووضع مبادئ توجيهية تتعلق بالبرامج المقبلة في ميدان الشباب ومتابعة تنفيذها .

٤ - كما أن المشكلة المتعلقة بإعمال الحق في التعليم قد دُرست بناء على اقتراح قدمته رومانيا إلى الامم المتحدة ، وتجري متابعة الانشطة القائمة في هذا المجال ، بصفة خاصة ، في إطار منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة .

٥ - ووفقا لتصور رومانيا ، ينبغي لتبادل الاراء والخبرات المتصلة بمشاكل حقوق الإنسان والمشاكل الإنسانية ، وكذلك لجميع أشكال وطرق التعاون في هذا المجال ، أن تتم على أساس الاحترام التام للمبادئ الاساسية بالقانون الدولي المعاصر - وبصفة أساسية مبادئ السيادة والاستقلال الوطنيين والتساوي في الحقوق وعدم التدخل في الشؤون الداخلية - فضلا عن العهود والاتفاقيات وسائر الصكوك الدولية السارية في هذا الشأن .

٦ - ويجب على الدول في إطار تعاونها في هذا المجال ، أن توحد جهودها ، أولا ، من اجل مكافحة الانتهاكات الجماعية الصارخة لحقوق الإنسان في السلم وفي الحياة وفي التنمية الحرة المستقلة ، مثل الاستعمار ، والاستعمار الجديد ، والفصل العنصري ، والعنصرية والتمييز العنصري ، والعدوان والتهديدات الواقعة على السيادة الوطنية والوحدة والتكامل الإقليمي ، والتسلط والاحتلال الاجنبي .

Digitized by UNOG Library

٧ - وعلاوة على ذلك ، ينبغي للتعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أن يلاحق كهدف ذي أولوية تسوية المشاكل الخطيرة التي تُعرّض للخطر تلك الحقوق الاساسية للجماعات الإنسانية الكبيرة التي تضم الملايين ، مثل المجاعة والفقر والبطالة ونقص المسكن والامية ، فضلا عن الكفاح ضد تعاطي المخدرات والاجرام والظواهر الاخرى المماثلة التي تسئ إلى الصحة البدنية والنفسية وإلى شخصية الإنسان وكرامته .

٨ - وفي هذا السياق ، فإن الدول مطالبة بالتعاون فيما بينها من أجل كفالة قيام الجماهير الكبيرة ، بشكل فعال ودون عوائق ، بممارسة حقوقها الاساسية في العمل وفي التعليم وفي الثقافة وفي الصحة وفي الضمان الاجتماعي وفي العيش في بيئة سليمة ، وكذلك بالمشاركة الكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية .

٩ - والتعاون بين الدول داخل المنظمات الدولية وفي المفاوضات الثنائية والمتعددة الاطراف يجب أن يكون من منطلق احترام المساواة الكاملة في الحقوق بين جميع المواطنين دون تفرقة بسبب الجنس أو العنصر أو الجنسية أو الدين أو لأسباب أخرى ، وكذلك القضاء على أي تمييز .

١٠ - وتناول مشاكل حقوق الإنسان ، على الصعيد الدولي ، بأسلوب متين ، يقضي بأن يكون هذا التناول على أساس الفكرة القائلة بأن مجموعة الحقوق والحريات تشكل كُلاً لا يتجزأ ؛ وبأن يراعي هذا التناول أيضا الرابطة الدائمة بين حقوق الإنسان وواجباته ، ووضع الإنسان بوصفه عضوا في المجتمع والشعب والدولة ، التي يشكل جزءا منها ، وضرورة تحقيق ترابط متسق بين المصالح الفردية والمصالح الجماعية بالمجتمع .

١١ - وإذ تؤيد رومانيا التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان ، فهي ترى في نفس الوقت أن الجوانب المحددة المتعلقة بتناول المشاكل ذات الصلة بحقوق الإنسان وبحلها تخضع للأهلية الداخلية للدول . ولا يمكن أن تتم دراسة هذه الجوانب بعمق أو حلها بفعالية إلا في إطار وطني محدد ، وبطرق خاصة بكل دولة من الدول ، في سياق العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يتميز بها كل بلد في مرحلة معينة من مراحل تنميته الاجتماعية - الاقتصادية ، وعلى نفس النحو ، أيضا ، في سياق العوامل الدولية التي تميز موقف البلد المعني في العالم وما لديه من متطلبات تتعلق باستقلاله وأمنه وتنميته .

Digitized by UNOG Library

١٢ - ويفترض التعاون الدولي بين الدول الإقلاع عن أي محاولة أو اتجاه بشأن استخدام مشاكل حقوق الإنسان والمشاكل الإنسانية كذريعة لانتهاك سيادة الدول الاخرى ، والتدخل في شؤونها الداخلية ، والقيام بشكل مباشر أو غير مباشر بمنازعة حرمة حدودها وسلامتها الإقليمية .

١٣ - والتعاون بحسن نية بين الدول في ميدان حقوق الإنسان يفترض أيضا حظر اللجوء إلى هذه المجموعة من المشاكل وجعلها مبررا لإعادة نشر الطروحات والممارسات التي تتسم بالقومية والعنصرية والانتقامية وكراهية الاجانب التي كانت تستخدم في الماضي ، والترويج لها .

١٤ - ويرى الجانب الروماني أنه يجب أن ترفض جميع الدول بكل حزم محاولات إثارة المشاكل المصطنعة والبعيدة عن الواقع في مجال حقوق الإنسان ، حيث أن هدف هذه المحاولات هو تقسيم الدول والشعوب ، كما أنها تتعارض مع نص وروح الوثائق الدولية ذات الصلة ، بما فيها قرار الجمعية العامة ١٥٥/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ والمعنون "تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان" ، وميثاق الامم المتحدة نفسه .

١٥ - ويوجد حاليا في ميدان حقوق الإنسان عدد كبير من الصكوك القانونية ومجموعة ضخمة من المعايير الدولية . والمشكلة التي تفرض نفسها على صعيد التعاون الدولي هي مشكلة كفالة تطبيق هذه المعايير على الصعيد العالمي ، والتزام جميع دول العالم بالاتفاقيات الاساسية ، ولا سيما العهدين الخاصين بحقوق الإنسان ، وبصفة رئيسية ، مشكلة القضاء على الانتهاكات الجماعية والصارخة لحقوق الإنسان .

١٦ - والعدد الكبير من الهيئات العاملة في هذا المجال يمثل كذلك إطارا كافيا للتعاون الدولي . ومن الضروري أن يكون هناك حرص على أن تعمل هذه الهيئات وفق الصكوك القانونية المُنشئة لها ، مع ضمان القضاء على الازدواج في العمل وعلى حالات التناقض ، بحيث لا تحيد أي هيئة من هذه الهيئات عن مبادئ القانون الدولي والقواعد الاساسية التي تنظم مادة حقوق الإنسان ، بصيغتها المقررة خاصة في العهدين الخاصين بحقوق الإنسان .

١٧ - وفي نهاية الامر ، لا يجوز اطلاقا أن يتم تناول حقوق الإنسان والحريات الاساسية بمعزل عن المشاكل الرئيسية التي تواجه الإنسانية . والقيام ، على الصعيد الداخلي

Digitized by UNOG Library

والدولي ، بتهيئة أحوال ضرورية لكفالة ممارسة حقوق الإنسان ، وبشكل رئيسي ، الحقوق الاساسية في الحياة والسلم والعمل والتعليم والتنمية ، يتوقف على تسوية المشاكل الخطيرة المتصلة بوقف سباق التسلح وتطبيق تدابير حاسمة في مجال نزع السلاح ، ولا سيما نزع السلاح النووي ؛ كما يتوقف أيضا على حل جميع النزاعات والقضاء على اللجوء إلى القوة والحروب في الحياة الدولية ، وإزالة التخلف ، وإقامة نظام اقتصادي دولي جديد .

١٨ - ورومانيا ، إذ تضع في اعتبارها مبادئها وتوجيهاتها ، سوف تستمر في تنمية التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان ، بروح من التفاهم والاحترام المتبادل ، وفقا لغايات ومبادئ ميثاق الامم المتحدة ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، وسائر الصكوك الدولية القائمة في هذا المجال ، على أساس المراعاة الدقيقة لمبادئ القانون الدولي الاساسية .

- - - - -

Digitized by UNOG Library